

مصر: السجون أصبحت الآن "غرف أخبار" الصحفيين

قالت منظمة العفو الدولية إن السلطات المصرية، منذ عام 2016، أحكمت قبضتها على المشهد الإعلامي، وكثفت من حملتها القمعية على الصحفيين الذين يتجرأون على الخروج عن الرواية الرسمية للأحداث. وتمثل هذه الحملة القمعية على وسائل الإعلام انتهاكاً لحق الصحفيين في حرية التعبير، وانتهاكاً لحق عموم الجمهور في الحصول على معلومات مستقلة.

وعلى مدى السنوات الأربع الماضية، تعرّض عشرات الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين لممارسات من جانب السلطات، تراوحت ما بين القبض والاحتجاز بصورة تعسفية، والمحاكمة بتهم مُلققة تتعلق "بالإرهاب" والفصل من العمل، لمجرد تعبيرهم عن آراء منتقدة. وداهمت قوات الأمن ما تبقى من المنصات الإعلامية الإلكترونية المستقلة القليلة في مصر، وحجبت مئات المواقع. وكان من شأن إقرار قانون قمعي بشأن الصحافة والإعلام المسموع والمرئي والإلكتروني في عام 2018 أن يمنح السلطات مزيداً من الصلاحيات للتحكم في المحتوى الإعلامي، وتقييد حق الصحفيين في حرية التعبير، بالإضافة إلى فرض عقوبات بالسجن على الانتقادات عبر الإنترنت.

ويُعتبر ضمان حرية التعبير والحصول على معلومات موثوقة أمراً أكثر أهمية خلال فترة الطوارئ الصحية العامة بسبب انتشار وباء كورونا، وذلك لبناء الثقة في أوساط الرأي العام، والتصدي للمعلومات الخاطئة.

ولكن بدلاً من ذلك، وفي محاولة للتحكم في الروايات بشأن الوباء، حدّرت النيابة العامة، يوم 28 مارس/آذار 2020، أولئك الذين يروّجون "أخباراً كاذبة" عن وباء كورونا بأنهم قد يواجهون عقوبة السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات أو غرامة تصل إلى 20 ألف جنيه مصري (حوالي 1200 دولار أمريكي). وسارعت السلطات إلى وضع تهديدات النيابة العامة موضع التنفيذ، حيث قبضت على ما لا يقل عن 12 شخصاً، بينهم صحفي شكك في الإحصائيات الرسمية المتعلقة بانتشار وباء كورونا، وذلك على صفحته على موقع "فيسبوك". ويُعد القبض على هذا الصحفي أحدث مثال لاستخدام الحكومة ادعاءات "نشر أخبار كاذبة"، والتهم المتعلقة "بالإرهاب" من أجل خنق الأصوات الإعلامية المنتقدة.

وخلال مقابلات مع منظمة العفو الدولية، وصف صحفيون في وسائل إعلامية خاصة، وأخرى مملوكة للدولة، مناخ عدم التسامح إزاء "الارتجال على الهواء أثناء البث" أو "الخروج عن النص"، وهو المناخ الذي يعملون فيه منذ عام 2016. ووثقت المنظمة حالات 37 صحفياً كانوا محتجزين وقت كتابة التقرير الحالي دونما سبب سوى أداء عملهم المشروع أو ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير من خلال صفحاتهم على وسائل التواصل الاجتماعي. وقُبض على ما لا يقل عن 20 من هؤلاء الصحفيين بشكل مباشر بسبب عملهم الإعلامي، بما في ذلك انتماؤهم إلى وسائل إعلامية تصفها السلطات بأنها "معادية" لمصر، أو إجراء تحقيقات صحفية، أو نشر مواد تنطوي على انتقادات، أو تغطية مظاهرات معارضة للحكومة.

ولا تقتصر الاعتداءات على الصحفيين الذين يعملون في وسائل إعلامية مستقلة تنتقد السلطات. فمن بين الذين قُبض عليهم 12 صحفياً ينتمون إلى وسائل إعلامية مملوكة للدولة أو مؤسسات تصنّف نفسها باعتبارها مؤيدة للحكومة.

ويبيّن تقصّي منظمة العفو الدولية لحالات الصحفيين الذين قُبض عليهم، وعدددهم 37 صحفياً، أن السلطات اعتمدت بشكل متزايد على قانون مكافحة الإرهاب لخنق الأصوات الإعلامية المنتقدة، بالإضافة إلى استخدام تهم "إساءة استخدام منصات وسائل التواصل الاجتماعي" أو "نشر أخبار كاذبة".

ومن شأن إدراج تهم تتعلق "بالإرهاب" في التهم الموجهة لصحفيين أن يُسهّل الإخلال بضمانات الإجراءات الواجبة، كما يُسهّل انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، حيث تقع هذه القضايا ضمن اختصاص نيابة أمن الدولة العليا، وهي هيئة خاصة متفرعة من النيابة تتولى التحقيق في الحالات التي تمثل تهديداً لأمن الدولة. وقد توصلت بحوث سابقة أجرتها منظمة العفو الدولية إلى أن نيابة أمن الدولة العليا كانت ضالعة في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاختفاء القسري والتعذيب والحبس التعسفي المطول والمحاكمات الجائرة.

وتبرر السلطات قمع الأصوات المعارضة بدواعي "الأمن القومي". ففي فبراير/شباط 2018، أصدر النائب العام المصري آنذاك قراراً بتكليف رؤساء النيابة باتخاذ إجراءات قانونية ضد من ينشرون على وسائل التواصل الاجتماعي أي مواد يُعتبر أنها تلحق الضرر "بأمن

وسلامة الوطن"، مطلقاً عليهم اسم "قوى الشر". ويُعد هذا النهج انتهاكاً لالتزامات مصر بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي انضمت إليه مصر كدولة طرف. ففي سياق تفسير هذا الالتزام، أكدت "اللجنة المعنية بحقوق الإنسان" التابعة للأمم المتحدة على أن القيود التي تُفرض لدواعي الأمن القومي ينبغي ألا تُعرض الحق في حرية التعبير نفسه للخطر، بما في ذلك الحق في انتقاد السلطات أو كشف المخالفات.

وتوضح طبيعة التحقيقات التي يجريها "قطاع الأمن الوطني"، وهو أحد قطاعات الشرطة، مع الصحفيين أن السلطات تتعامل مع أي شكل من المعارضة السلمية أو الانتقاد باعتباره نوعاً من "الإرهاب". ففي سبع قضايا فحصتها منظمة العفو الدولية، كان مسؤولو "قطاع الأمن الوطني" يستجوبون الصحفيين الذين يواجهون تهماً تتعلق "بالإرهاب" عن محتوى المادة التحريرية، وعن الصحفيين العاملين معهم، والصحفيين الذين يعملون بشكل حر، وعن أسماء المصادر السرية، وعن سير العمل في مؤسساتهم وعن تمويلها، وعن تعليقاتهم على وسائل التواصل الاجتماعي.

هذا، وتدعو منظمة العفو الدولية السلطات المصرية إلى إنهاء جميع أشكال الرقابة والمضايقة والترهيب التي تستهدف الصحفيين، وإلى احترام حقهم في حرية التعبير. ويجب على السلطات المصرية أن تفرج عن جميع الصحفيين الذين قُبض عليهم دونما سبب سوى أداء عملهم الإعلامي المشروع وممارسة حقهم في حرية التعبير. كما يجب على السلطات إجراء تحقيقات مستقلة وواضحة ونزيهة بخصوص الادعاءات عن تعرُّض صحفيين للاختفاء القسري والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، تمهيداً لتقديم جميع المسؤولين عن هذه الأفعال إلى ساحة العدالة في إجراءات تتماشى مع المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. وينبغي على السلطات أيضاً إلغاء "قانون تنظيم الصحافة والإعلام" (القانون رقم 180 لسنة 2018)، و"قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات" (القانون رقم 175 لسنة 2018) أو تعديلهما بما يكفل توافق أحكامهما بشكل كامل مع القانون الدولي والمعايير الدولية. كما يجب على السلطات الكف عن إساءة استخدام "قانون مكافحة الإرهاب" ضد الصحفيين الذين يمارسون حقهم في حرية التعبير.

وقد تحدثت منظمة العفو الدولية مع تسعة صحفيين، سبق لبعضهم العمل، وما زال بعضهم الآخر يعمل، في وسائل إعلامية خاصة أو مملوكة للدولة في مصر. كما أحرزت المنظمة 23 مقابلة أخرى مع محامين وأقارب وأصدقاء وزملاء لصحفيين محبوسين وصحفيين سبق حبسهم. وبالإضافة إلى ذلك، راجع باحثو المنظمة شكاوى مقدّمة من محامين، وبيانات وتصريحات رسمية، وسجلات محاكم، وأدلة مسموعة ومرئية، وتقارير إخبارية وتقارير صادرة عن منظمات غير حكومية.

تحكُّم الدولة في الروايات الإخبارية للأحداث

تصاعدت الاعتداءات على الصحفيين والوسائل الإعلامية، التي يُرى أنها مؤيدة لجماعة "الإخوان المسلمين"، بلا هوادة [منذ عزل الرئيس الراحل محمد مرسي](#) في يوليو/تموز 2013.

إلا إن السلطات اعتمدت، على ما يبدو، أساليب أكثر اتساعاً من أجل التحكُّم بشكل كامل في تدفق المعلومات والروايات الإخبارية عن الأحداث في البلاد، وذلك في أعقاب التغطية الإعلامية التي انطوت على انتقادات لقرار السلطات المثير للجدل بالتنازل عن جزيرتي تيران وصنافير للمملكة العربية السعودية في إبريل/نيسان 2016.

ورداً على الغضب الإعلامي والعام على هذا القرار، أوضح الرئيس عبد الفتاح السيسي في خطاب مذاعة تلفزيونياً أنه لا مجال لأية أصوات معارضة، وحذّر قائلاً: "[ما تسمعون كلام حد \(لا تستمعوا لكلام أحد\) غري \[في الإعلام\]](#)" (24 فبراير/شباط 2016)، و"[الموضوع دا \[موضوع تيران وصنافير\] ما نتكلمش فيه ثاني \(لا تتكلموا عن هذا الموضوع مرة أخرى\)](#)" (13 إبريل/نيسان 2016).

وفي 1 مايو/أيار 2016، أي بعد أسابيع فلائل من خطاب السيسي الثاني عن الموضوع، داهم نحو 40 من أفراد "قطاع الأمن الوطني" المدججين بالسلاح مقر [نقابة الصحفيين](#)، للمرة الأولى منذ تأسيسها في عام 1941، وألقوا القبض على عدد من الإعلاميين البارزين، فيما يُعد رسالة صريحة بأنه لا تسامح مع أية تغطية إعلامية تنطوي على انتقادات.

ويأتي الاعتداء المتواصل على حرية التعبير في الإعلام في ظل استحواذ "شركة إيجل كابيتال"، المملوكة لجهاز المخابرات العامة" في عام 2017 على معظم الوسائل الإعلامية المصرية الخاصة التي كانت تعمل تحت مظلة "[المجموعة المصرية للإعلام](#)"; وذلك وفقاً لتحقيق أجراه موقع "مدى مصر" الإعلامي المستقل. وأفاد تحقيق آخر أجرته وكالة "رويترز" للأنباء أن "الشركة المتحدة للخدمات الإعلامية"، التي يمتلكها جهاز "المخابرات العامة" أيضاً، قد استحوذت على "شركة دي ميديا للإنتاج الإعلامي"، وهو ما يعني أن الشركات التابعة لجهاز "المخابرات العامة" أصبحت تمتلك حالياً الأغلبية الساحقة من الوسائل الإعلامية التلفزيونية والإذاعية والمطبوعة والرقمية في مصر.

الرقابة الاستباقية

في مقابلات مع منظمة العفو الدولية، روى صحفيون أنهم شهدوا مزيداً من التدخل المباشر في عملهم الإعلامي منذ عام 2016. وقد تحدثت المنظمة مع خمسة صحفيين من وسائل إعلامية مختلفة، خاصة أو حكومية، حيث ذكروا أنهم كانوا يتلقون تعليمات استباقية من خلال مجموعات على تطبيق "واتساب" بخصوص الموضوعات التي يجب تغطيتها أو تجنب الحديث عنها، وأسماء الضيوف أو المتحاورين المقبولين، بل والعبارات التي يجب استخدامها. وقد اطلعت منظمة العفو الدولية على عينتين من هذه الرسائل.

وفي إحدى هذه الرسائل، التي اطلعت عليها منظمة العفو الدولية، كانت التعليمات الموجهة لرؤساء التحرير في يناير/كانون الثاني 2020 على النحو التالي:

"عدم تناول أية تفاصيل متعلقة بالخطة [ما يُسمى بـ"خطة السلام" التي طرحها الرئيس ترامب، أو ما يُعرف باسم "صفحة القرن"]، أو الاجتهادات بشأن مساس الخطة بالثوابت المصرية والعربية إزاء القضية الفلسطينية".

ولم تظهر أية تغطية انتقادية للخطة تقريباً في الإعلام المصري، باستثناء حفنة من المواقع الإلكترونية المستقلة. ووصف صحفي يعمل في صحيفة حكومية، وتلقى تلك الرسالة، رئيس تحرير صحيفته بأنه "ضابط أمن"، وذلك بسبب اتصالاته المنتظمة وفرضه لما يصفه بأنه "سياسة الدولة". وقال الصحفي:

"عادةً ما تصلنا التعليمات بشكل مبطن. فعندما يوقف [رئيس التحرير] مناقشة ما عن المواد التحريرية لأن هذه هي "سياسة الدولة"، أو عندما يطلب منا عدم ذكر أسماء بعض الوزراء، أو الإشادة بأوضاع السجون خلال زيارات رسمية، أو تشويه سمعة بعض المعارضين، نفهم على الفور من أين تأتي هذه التعليمات".

وأضاف الصحفي قائلاً:

"لا أستطيع أن أتخيل أن أي شخص يستطيع أن يفرض الالتزام بهذه التعليمات، فقد تعرّض حتى من يؤيدون الحكومة من الصحفيين ورؤساء التحرير، الذين لم ينقذوا التعليمات الواردة بحذافيرها، للفصل من عملهم، أو للتحقيق معهم، أو للسجن".

الرقابة والرقابة الذاتية

تحدثت منظمة العفو الدولية مع سبعة صحفيين ووصفوا بشكل متسق أن عدم الالتزام الكامل بترديد الروايات الرسمية للأحداث قد أدى إلى حذف موضوعات معينة، ومنع مطبوعات بأكملها من الصدور، وحجب مواقع إخبارية إلكترونية. وقال مدير تحرير صحيفة خاصة لمنظمة العفو الدولية إنه كان يتلقى توجيهات يومية من رئيس تحرير صحيفته تُوصف بأنها "تعليمات أمنية"، وعلى أساسها يطبق الصحفيون على أنفسهم رقابة ذاتية. وأوضح الصحفي قائلاً:

"في كثير من الأحيان نلتزم بهذه التعليمات لتجنب التأخير في طبع الصحيفة إذا ما حذفوا أي موضوع. ونحتفظ بمقالات احتياطية لوضعها في حالة حذف أي مادة بشكل غير متوقع".

وقال الصحفي لمنظمة العفو الدولية إن قوات الأمن كثيراً ما تحظر مواد صحفية، سواء مواد إخبارية أو مقالات رأي، خلال "الفترات الحساسة سياسياً"، مثل فترات الانتخابات والاستفتاء على [التعديلات الدستورية](#) وذكرى انتفاضة 25 يناير 2011.

وفي مايو/أيار 2019، أصدر ["حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوي"](#) بياناً قال فيه إن "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام"، وهو هيئة حكومية تتولى الرقابة والإشراف على الإعلام،¹ قد منع طبع صحيفة "الأهالي" لثلاثة أسابيع متتالية، بعدما رفضت رئيسة تحرير الصحيفة حذف تحقيق صحفي ينتقد السلطات. وفي أغسطس/آب 2019، ذكر الأستاذ بجامعة القاهرة [الدكتور مصطفى كامل السيد على صفحته على موقع "فيسبوك"](#) أن صحيفة "الشروق"، وهي صحيفة خاصة، قد حذفت مقاله عن الفقر في مصر، وعندما استعلم منها عن الأسباب أخبرته أنها خارجة عن إرادة الصحيفة.

ومنذ مايو/أيار 2017، حجبت السلطات ما لا يقل عن 548 موقعاً على الإنترنت، من بينها 126 موقعاً إخبارياً، وذلك وفقاً لرصد أجرته "مؤسسة حرية الفكر والتعبير"، وهي منظمة غير حكومية مصرية معنية بحقوق الإنسان. وقد حُجِبَ أغلب هذه المواقع بدون أمر قضائي أو قرار من "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام"، الذي مُنح صلاحيات واسعة لحذف أي محتوى على الإنترنت بموجب "القانون رقم 180 لسنة 2018".²

وفي سبتمبر/أيلول 2019، أضافت الحكومة موقع "بي بي سي" ("هيئة الإذاعة البريطانية") وموقع قناة "الحرية" إلى قائمة المواقع المحجوبة، وذلك رداً على تغطية الموقعين [لموجة الاعتقالات](#) التي أعقبت مظاهرات معارضة للحكومة، اندلعت في واقعة نادرة. وفي هذه الحالة، أعلن ["المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام"](#) أن موقع "بي بي سي" قد حُجِبَ بسبب تغطيته "غير الدقيقة" للمظاهرات. وقد رُفِعَ الحجب بعد وقت قصير.

وفي 9 إبريل/نيسان 2020، [حجبت السلطات موقع "درب"](#)، وهو موقع إلكتروني إخباري يديره "حزب التحالف الشعبي الاشتراكي" المعارض، وذلك بعد شهر من إطلاق الموقع. وكان الموقع منذ نشأته قد نشر دعوات من نشطاء وبعض الأهالي من أجل الإفراج عن سجناء الرأي في ظل المخاوف من انتشار وباء فيروس كوفيد - 19 في السجون، وكذلك الانتقادات التي وُجِهُت لقرار إدراج [مجاميع حقوق الإنسان والنائب البرلماني السابق زياد العلمي والناشط السياسي رامي شعث](#) على قوائم "الإرهاب" المصرية.

¹ انظر القسم المعنون "تقنين قمع الإعلام" في التقرير الحالي.

² انظر القسم المعنون "تقنين قمع الإعلام" في التقرير الحالي.

مداهمة وإغلاق مقار وسائل إعلامية

منذ عام 2016، داهمت قوات الأمن مكاتب خمسة وسائل اعلامية على الأقل، وقامت بترهيب العاملين فيها، والقبض عليهم فضلاً عن تعطيل خدماتها الإعلامية. وفي عام 2019، داهمت قوات الأمن مكاتب موقعين إعلاميين مستقلين، وهما "مدى مصر"، و"مصر العربية"، فيما بدا أنه انتقام مباشر من الموقعين بسبب موضوعات منشورة. ويُذكر أنه لا يمكن الاطلاع على تلك المقالات النقدية في مصر إلا باستخدام أدوات معينة للتحايل على الرقابة، حيث إن الموقعين محجوبين بالفعل في مصر.

وقد وقعت مداهمة مكتب "مدى مصر" في 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، بعد أربعة أيام من نشر [تحقيق صحفي](#) ذكر فيه موقع "مدى مصر" أن محمود السيسي، نجل الرئيس السيسي، قد أبعد من موقع بارز في المخابرات لفشله في إدارة عدد من القضايا.

وفي يوم 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، داهم تسعة من أفراد الشرطة يرتدون ملابس مدنية مكتب "مدى مصر" في القاهرة، واحتجزوا 16 من العاملين في المكتب والصحفيين الذين يعملون بشكل حر لما يقرب من ثلاث ساعات، حيث أُلزمهم الضباط بالبقاء في غرفة الأخبار، وصادروا هواتفهم النقالة، وأجهزة الحاسوب المحمولة الخاصة بهم، ومنعواهم من الاتصال بمحامٍ موقع "مدى مصر". كما فحص أفراد الشرطة أجهزة الحاسوب المحمولة والهواتف النقالة والملفات المتعلقة بالعمل، واستجوبوا عدداً من العاملين بشكل فردي.

وبعد ذلك، احتجزت السلطات لفترة وجيزة ثلاثة صحفيين، من بينهم رئيسة التحرير لينا عطا الله، في قسم شرطة الدقي لما يقرب من ساعتين. وفي اليوم السابق على المداهمة، أُلقي أربعة من أفراد الأمن يرتدون ملابس مدنية القبض تعسفاً على شادي زلط، المحرر في موقع "مدى مصر"، من منزله. كما صادر أفراد الأمن الحاسوب المحمول الخاص به وهاتفه النقالة وملفات تتعلق بالعمل. وفي أعقاب احتجاجات محلية ودولية وضغوط على مستوى عالٍ، أفرج عن الصحفيين الأربعة بعد ساعات من المداهمة. وقد [إدعت](#) النيابة العامة في مصر أن المداهمة نُفذت بناء على إذن بالتفتيش لأن موقع "مدى مصر" يُعتبر منصة إعلامية لجماعة "الإخوان المسلمين". إلا إن العاملين الذين كانوا متواجدين في المكتب وقت المداهمة أفادوا بأن أفراد قوات الأمن لم يبرزوا أي إذن بالتفتيش ومنعوا العاملين من الاتصال بمحاميهـم.

وكانت مداهمة موقع "مصر العربية" الإلكتروني الإخباري تتصل أيضاً بنشر موضوع بعينه، وهو [تحديداً ترجمة لموضوع من صحيفة "نيويورك تايمز"](#). عما زُعم من تزوير في الانتخابات في مصر، ونُشرت في 29 مارس/أذار 2018. فبعد خمسة أيام، داهم مكتب "مصر العربية" 15 من أفراد الشرطة في ملابس مدنية، واحتجزوا العاملين في المكتب لما يقرب من ثلاث ساعات، وفحصوا أجهزة الحاسوب المحمول الخاصة بهم. وبعد ذلك، أغلق أفراد الشرطة المكتب وختموه بالشمع الأحمر، وقبضوا على عادل صبري، رئيس تحرير الموقع. وأفاد أحمد عبد الجواد، المدير الإداري للموقع، بأن المداهمة قد أجريت تحت ذريعة التفتيش على تراخيص برامج الحاسوب، ولكنه يعتقد أن المداهمة تتصل بشكل مباشر بترجمة ونشر موضوع بعنوان ["مصريون زحفوا للانتخابات من أجل 3 دولارات"](#).

[وأصدرت وزارة الداخلية بياناً](#) بخصوص القبض على عادل صبري، اتهمت فيه مكتب "مصر العربية" بأنه يعمل بدون تصريح من الجهات المختصة. وعندما قَدّم العاملون في المكتب وثائق تؤكد الوضع القانوني للموقع، أمرت النيابة العامة بحبس عادل صبري على ذمة التحقيق في تهمة "نشر أخبار كاذبة"، و"الانضمام لجماعة إرهابية". ووقت كتابة التقرير الحالي، كان عادل صبري لا يزال محتجزاً رهن الحبس الاحتياطي، وكان المكتب لا يزال مغلقاً.

الاحتجاز التعسفي لعناصر "قوى الشر"

"لا يوجد صحفيون بالسجون في مصر في قضايا تخص حرية التعبير"، مكرم محمد أحمد، "رئيس المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام".

بالرغم من [التصريحات الرسمية](#) التي تدّعي أن الصحفيين المحبوسين يُحاكمون في قضايا جنائية، فقد توصلت منظمة العفو الدولية إلى أن السبب الوحيد للقبض على ما لا يقل عن 37 صحفياً ومقاضاتهم هو عملهم المشروع أو ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير، ومن بينهم ما لا يقل عن 20 صحفياً قبض عليهم واحتجزوا دونما سبب سوى أداء عملهم، بينما احتُجز 17 صحفياً آخرين بسبب انتقاد السلطات عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

وتبيّن تحقيقات "قطاع الأمن الوطني" أن احتجاز الصحفيين يتصل اتصالاً مباشراً بعملهم المشروع. ففي سبع من الحالات التي وثقتها منظمة العفو الدولية، كان ضباط "قطاع الأمن الوطني" خلال التحقيقات يستجوبون الصحفيين المحتجزين بالحاج عن زملائهم الصحفيين، بما في ذلك مَنْ ينشرون بدون ذكر أسمائهم، وأسماء المصادر السرية، وسير العمل في المؤسسات الصحفية، والتمويل، وكذلك عن آراء عبّروا عنها على وسائل التواصل الاجتماعي. وأفاد محامون معنيون بحقوق الإنسان بأن ثلاثة على الأقل من الصحفيين المحتجزين تعرضوا لتهديدات بالتعذيب إذا لم يفصحوا عن المعلومات المطلوبة. وذكر محامون لمنظمة العفو الدولية أن أفراد الأمن هددوا موكلهم بالتعذيب بالصدمات الكهربائية، وأجبروه على الاستماع لصرخات محتجزين آخرين. وفي الحالتين الأخريين، هدد أفراد الأمن الصحفيين باعتقال وتعذيب أقارب لهما.

وتبين مراجعة الحالات التي وثقتها منظمة العفو الدولية، وهي 37 حالة، أن الصحفيين يتعرضون للرج بهم في السجون في مصر بسبب من الأسباب التالية:

الكتابة عن انتهاكات حقوق الإنسان وكشف مخالفات حكومية

كان عدد من الصحفيين الذين راجعت منظمة العفو الدولية حالاتهم قد سبق لهم الكتابة عن موضوعات من قبيل انتهاكات حقوق الإنسان، والفساد، وتدخل السلطات في الانتخابات الرئاسية.

ففي 16 فبراير/شباط 2018، قبضت قوات الأمن على الصحفي معتز ودنان، الذي يعمل في موقع "هاف بوست عربي"، وذلك بتهمة "الانضمام لجماعة إرهابية" و"نشر أخبار كاذبة من شأنها الإضرار بالأمن القومي". وكان معتز ودنان، قبل أربعة أيام من القبض عليه، قد أجرى مقابلة صحفية مع المستشار هشام جنيته، وهو أبرز مسؤول مصري سابق في مجال مكافحة الفساد. وخلال المقابلة، انتقد هشام جنيته تدخل السلطات في الانتخابات الرئاسية، كما انتقد انتهاكات حقوق الإنسان. وأبلغت أسرة معتز ودنان منظمة العفو الدولية أنه تعرّض، خلال اختفائه قسرياً لمدة أسبوع عقب القبض عليه، للضرب على أيدي أفراد الأمن في مقر "قطاع الأمن الوطني"، وكذلك في سجن العقرب شديد الحراسة في منطقة طرة، حيث لا يزال محتجزاً رهن [الحبس الانفرادي](#) وقت كتابة التقرير الحالي. وقد أُضرب معتز ودنان عن الطعام ثلاث مرات منذ القبض عليه، احتجاجاً على ظروف السجن وعلى حرمانه بين الحين والآخر من زيارات عائلته ومحاميه، بالإضافة إلى عدم توفر سُبل الحصول على الرعاية الطبية. وروى أفراد أسرة معتز ودنان لمنظمة العفو الدولية كيف أجبرت قوات الأمن معتز ودنان على إنهاء إضرابه الأول عن الطعام، وذلك بإطعامه وتعرضه لصدمات كهربية بمسدس صاعق.

واستهدفت السلطات الصحفي إسماعيل الإسكندراني بسبب تحقيق صحفي كان قد أجره عن الوضع في شمال سيناء بالرغم من التعقيم الإعلامي القمعي في المنطقة. وقد سبق أن وجّه إسماعيل الإسكندراني انتقادات شديدة للسلطات في عدة مقالات نُشرت في صحيفتي "[الأخبار](#)" و"[السفير العربي](#)" اللبنايتين، وذلك بخصوص عملياتها في سيناء، بما في ذلك [عمليات هدم المنازل والإخلاء القسري على نطاق واسع](#)، وارتكاب أعمال تعذيب وعمليات إعدام خارج نطاق القضاء بدعوى مكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى قضايا أخرى. وفي 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، ألقى أفراد من "قطاع الأمن الوطني" القبض على إسماعيل الإسكندراني في مطار الغردقة لدى وصوله من برلين، ثم استجوبته النيابة عن سفره إلى عدة بلدان، وتم تفحص جهاز الحاسوب المحمول الخاص به.

وفي 22 مايو/أيار 2018، أصدرت محكمة عسكرية في القاهرة حكماً بسجن إسماعيل الإسكندراني لمدة 10 سنوات بتهمة "الحصول على أسرار عسكرية ونشرها"، و"نشر أخبار كاذبة"، و"الانضمام لجماعة محظورة". وجاء الحكم عليه بعد حوالي 30 شهراً أمضاها رهن الحبس الاحتياطي. وذكر محامي إسماعيل العسكري، الذي حضر الجلسات معه، أن النيابة العسكرية استجوبت موكله عن مقالاته، وعن آرائه بخصوص الوضع السياسي في مصر، وخاصة التطورات في شمال سيناء، وعن المنهجية التي يتبعها في إجراء التحقيقات الصحفية. وأدرجت النيابة مقالات إسماعيل الإسكندراني وآرائه السياسية كأدلة ضده، ولكنها لم تقدّم أية معلومات تثبت صلته بأي عمل قد يشكل إحدى الجرائم الجنائية المتعارف عليها، وذلك تماشياً مع القانون الدولي والمعايير الدولية. وتجدر الإشارة إلى المحاكمات العسكرية للمدنيين في مصر هي محاكمات جائزة في جوهرها، لأن القضاة في المحاكم العسكرية هم ضباط عاملون في القوات المسلحة ويتبعون التسلسل القيادي.

المشاركة في أنشطة سياسية وأنشطة حقوق الإنسان

استُهدف بعض الصحفيين أيضاً بسبب أنشطتهم السياسية الخاصة وأنشطتهم في مجال حقوق الإنسان.

ففي 26 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، ألقى أفراد شرطة في ملابس مدنية القبض على الصحفيين [سُلالة مجدي](#)، و**حسام الصّاد**، و**محمد صلاح** من مقهى في القاهرة. وصادر أفراد الشرطة الهواتف النقّالة، وأجهزة الحاسوب المحمولة الخاصة بهم، وكذلك سيارتهم. وفي اليوم التالي، وجّهت نيابة أمن الدولة العليا لكل من سُلالة مجدي ومحمد صلاح تهمة "الانضمام لجماعة إرهابية"، و"نشر أخبار كاذبة"، بينما وجّهت لحسام الصّاد تهمة "الانضمام لجماعة إرهابية". وذكر محامي الصحفيين أن سُلالة مجدي رفضت الإفصاح عن الرمز السري الخاص بهاتفها النقال، فضربها أفراد الشرطة على ذراعها الأيمن وخصرها، ووجهوا لها شتائم. وخلال التحقيق أمام "قطاع الأمن الوطني"، خضعت سُلالة مجدي للاستجواب بخصوص عملها الإعلامي السابق ومصادر دخلها، وكذلك أنشطتها في الدفاع عن صديقتها [إسراء عبد الفتاح](#)، وهي صحفية وناشطة ومدبرة في إحدى المنظمات غير الحكومية، وتخضع هي الأخرى للاحتجاز.

وفي 25 يونيو/حزيران 2019، [قُبض بشكل تعسفي أيضاً](#) على هشام فؤاد، وهو صحفي وناشط في مجال الحقوق العمالية؛ وحسام مؤنس، وهو صحفي ومتحدث باسم "التيار الشعبي"، وهو تجمع سياسي معارض. وجاء القبض عليهما بسبب أنشطة مشروعة، بما في ذلك المشاركة في الشؤون العامة، والتعبير السلمي، والدفاع عن حقوق الإنسان. ووقت كتابة التقرير الحالي، كان الاثنان لا يزالان رهن الحبس الاحتياطي على ذمة التحقيق أمام نيابة أمن الدولة العليا بتهمة "نشر أخبار كاذبة"، وتهمة تتعلق "بالإرهاب"، وذلك في القضية المعروفة باسم "قضية خطة الأمل"، والتي تضم ما لا يقل عن 15 شخصاً استُهدفوا بسبب أنشطتهم السياسية السلمية.

العمل لدى مؤسسات تُعتبر "معادية"

تعرّض صحفيون أيضاً للقبض عليهم تعسفياً دونما سبب سوى عملهم بشكل دائم أو مؤقت لدى مؤسسات إعلامية وصفها مكرم محمد أحمد، رئيس "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام" بأنها "[معادية لمصر](#)".

وفي 25 إبريل/نيسان 2020، قبضت قوات الأمن على أحمد علام، وهو صحفي ومعد تليفزيوني، من منزله. وبعد يومين، أمرت نيابة أمن الدولة العليا بحبسه 15 يوماً على ذمة التحقيق في تهم "نشر أخبار كاذبة"، و"الانضمام لجماعة إرهابية"، و"إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي". وذكر محامي أحمد علام أن موكله كان يعمل بشكل حر مع قناة "الجزيرة" لإعداد فيلم وثائقي عن تاريخ السينما، وشمل عمله اختيار شخصيات لإجراء حوارات معها والاتصال بهذه الشخصيات. وخلال التحقيق مع أحمد علام في نيابة أمن الدولة العليا، بحضور محاميه، استجوبته النيابة بخصوص هوية الأشخاص الذين عرضوا عليه العمل بشكل حر، وأماكن لقاءاته معهم، وأسماء الأشخاص الذين أجريت حوارات معهم، والمقابل المالي لعمله الاستشاري.

وهناك حالة أخرى بارزة، وهي حالة محمود حسين، المذيع والمراسل في قناة "الجزيرة"، والمحتجز تعسفياً منذ 23 ديسمبر/كانون الأول 2016 فيما يتصل بعمله الإعلامي. وقد وجهت له نيابة أمن الدولة العليا تهم "الانضمام إلى جماعة إرهابية"، و"تلفي أموال من الخارج"، و"نشر أخبار كاذبة"، وأمرت بحبسه احتياطياً على ذمة التحقيق. وفي 21 مايو/أيار 2019، أمر أحد القضاة أخيراً بالإفراج عنه، مع بقاءه تحت مراقبة الشرطة، وتأييد قرار الإفراج بعد يومين. إلا إن نيابة أمن الدولة العليا قررت أن توجه له للمرة الثانية تهم "الانضمام إلى جماعة محظورة"، و"تلفي أموال من الخارج"، و"العمل لدى منظمات دولية"، وأمرت بحبسه مجدداً. ويُذكر أن مدة احتجاز محمود حسين قد تجاوزت بالفعل عامين، وهو الحد الأقصى لمدة الحبس الاحتياطي التي يجيزها القانون المصري.

وفي 4 فبراير/شباط 2018، قبضت قوات الأمن على مصطفى الأعصر، وهو صحفي حر، عند نقطة تفتيش في القاهرة، واختفى فورياً لما يزيد عن أسبوعين ثم ظهر أمام نيابة أمن الدولة العليا. وكانت قناة "النهار" التليفزيونية الموالية للحكومة قد أذاعت [تسجيلاً صوتياً](#) يُسمع فيه مصطفى الأعصر وهو يدعو أستاذ العلوم السياسية الدكتور حسن نافعة، [الذي احتجز تعسفياً أيضاً](#)، للمشاركة في فيلم وثائقي لقناة "الجزيرة". ويرى محامي مصطفى الأعصر أن عمل موكله مع قناة "الجزيرة" هو السبب وراء القبض عليه، حيث لم تحقق معه النيابة منذ مثوله للمرة الأولى أمامها، ولم تقدم أي أدلة على ارتكابه إحدى الجرائم المتعارف عليها دولياً. ولدى كتابة التقرير الحالي، كان مصطفى الأعصر لا يزال محبوساً على ذمة التحقيق في تهمتي "نشر أخبار كاذبة" و"الانضمام لجماعة إرهابية".

التعبير عن آراء خاصة عبر وسائل التواصل الاجتماعي

وثقت منظمة العفو الدولية حالات 12 صحفياً، من العاملين في مؤسسات إعلامية مملوكة للدولة أو مؤيدة للحكومة، قُبض عليهم بسبب تعبيرهم عن آرائهم عبر وسائل التواصل الاجتماعي. ففي 18 مارس/أذار 2020، على سبيل المثال، قبضت قوات الأمن على عاطف حسب الله، رئيس تحرير موقع "القرار برس" من منزله في محافظة أسوان، وتعرّض للاختفاء القسري لما يقرب من شهرين، وذلك بعدما نشر على صفحته على "فيسبوك" تعليقاً تضمن تشكيكاً في الأرقام الرسمية بخصوص انتشار مرض كورونا في مصر. وفي 14 إبريل/نيسان 2010، أمرت نيابة أمن الدولة العليا بحبسه 15 يوماً على ذمة التحقيق في عدة تهم، من بينها "الانضمام إلى جماعة إرهابية" و"نشر أخبار كاذبة". وذكر محامي عاطف حسب الله، الذي حضر التحقيق معه أمام نيابة أمن الدولة العليا، أن وكيل النيابة استجوب موكله عن عمله الإعلامي السابق وعن تعليقاته على "فيسبوك"، والتي تضمنت انتقادات لتعامل الحكومة مع أزمة وباء كورونا.

وفي منتصف ليلة 28 نوفمبر/تشرين الثاني 2019، ألقى حوالي 10 من أفراد الشرطة في ملابس مدنية القبض على الصحفي أحمد شاكر من منزله في محافظة القليوبية. وكان أحمد شاكر، الذي يعمل في صحيفة "روز اليوسف" الحكومية، قد نشر على صفحته على موقع "فيسبوك" لقطات فيديو يظهر فيها وهو يواجه نقيب الصحفيين ضياء رشوان بسؤال عن حرية الصحافة في مصر، وذلك خلال منتدى إعلامي. وفي رسالة بعث بها أحمد شاكر من السجن، وأطلعت عليها منظمة العفو الدولية، ذكر أنه يظن أيضاً أن القبض عليه له صلة بمقال أعاد نشره على صفحته الشخصية على "فيسبوك". وذكر محامي أحمد شاكر أن المقال المقصود صادر عن موقع "مدى مصر" بخصوص مدهامة مكتبه يوم 24 نوفمبر/تشرين الثاني، حيث استجوب ضباط "قطاع الأمن الوطني" أحمد شاكر بخصوص هذا المقال على وجه التحديد، وسألوه إن كان قد سبق له العمل مع موقع "مدى مصر". وبعد اختفاء أحمد شاكر لمدة يومين، ظهر أمام نيابة أمن الدولة العليا ليواجه تهمة "الانضمام إلى جماعة إرهابية".

الفصل من العمل وغيره من المضايقات

في أعقاب ما ذكرته الأنباء عن استحواد رجال أعمال موالين للحكومة على معظم الشركات الإعلامية بحلول عام 2017، بدأ تدريجياً إبعاد الصحفيين المستقلين والمنتقدين عن الساحة الإعلامية، وفي بعض الحالات فصلوا من وظائفهم، أو رُحِلوا خارج البلاد في حالة الإعلاميين الأجانب.

وقال صحفيون آخرون لمنظمة العفو الدولية إنهم تركوا الوسائل الإعلامية المصرية خوفاً من عدم قدرتهم على الحفاظ على نزاهتهم المهنية.

وفي يونيو/حزيران 2019، ألقى ثمانية من ضباط الشرطة في ملابس مدنية القبض على ليليان داوود، وهي لبنانية الجنسية ومقدمة برامج سابقة على قناة "أون تي في"، من منزلها في القاهرة، وقاموا بنرحيلها إلى بيروت فيما بدا أنه انتقام منها بسبب تغطيتها الإعلامية النقدية. وكان برنامجها "الصورة الكاملة" هو آخر برنامج للحوارات السياسية يستمر في استضافة شخصيات منتقدة.

ولم يسلم من الانتقام صحفيون يعملون في مؤسسات مملوكة للدولة أو يصفون أنفسهم بأنهم مؤيدون للسلطات منذ فترة طويلة. فقد **تقدمت وزارة الداخلية بلاغ (رقم 1170 لسنة 2018) ضد المذيع التلفزيوني خيري رمضان**، اتهمته فيه "بالإساءة إلى هيئة وضباط الشرطة"، وذلك بعدما استضاف زوجة ضابط شرطة برتبة عقيد في حلقة من برنامجه "مصر النهاردة"، الذي بُث على قناة مملوكة للدولة، حيث اشتكت من تدني رواتب ضباط الشرطة. وقد احتُجز خيري رمضان لفترة وجيزة، وخضع للتحقيق بخصوص البلاغ ثم أطلق سراحه.

وفي يونيو/حزيران 2018، **قضت محكمة إدارية بفصل على أبو هميلة، المدير العام بقطاع القنوات المتخصصة في ماسيرو، من وظيفته**، بسبب تغريدة على حسابه الشخصي على موقع "تويتر" انتقد فيها تنازل مصر عن جزيرتي تيران وصنافير.

تقيين قمع الإعلام

أصدرت السلطات المصرية عدداً من القوانين التي تُسهّل إحكام سيطرتها الكاملة على وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة والمرئية والإلكترونية.

فقد أجاز "قانون تنظيم الصحافة والإعلام" الصادر عام 2018³ للسلطات مراقبة وحجب الوسائل الإعلامية ومنصات وسائل التواصل الاجتماعي والمدونات، وكذلك تجريم أي محتوى إعلامي، استناداً إلى اعتبارات مُبهمّة وذات صياغات فضفاضة، من قبيل مخالفة "الأداب العامة" و"النظام العام" و"الأمن القومي".

ونص القانون رقم 180 لسنة 2018 على منح "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام"، الذي أنشئ بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم 158 لسنة 2017، سلطات واسعة على الإعلام بدون إشراف قضائي. ومن بين صلاحيات "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام" التحكم في نشر ومنع نشر أي محتوى إعلامي، ومنح التراخيص للمؤسسات الإعلامية وإلغائها، وحظر أنشطة أية وسيلة إعلامية وحجب أية مواقع إلكترونية استناداً إلى "اعتبارات الأمن القومي"، وهي عبارة مُبهمّة وفضفاضة. وللسلطة التنفيذية صلاحية تعيين معظم أعضاء "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام"، مما يثير شكوكاً حول مدى استقلال المجلس.

وفي مارس/آذار 2019، أصدر "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام" **فائمة عقوبات** على مؤسسات صحفية وجد أنها خالفت أحكام القانون رقم 180 لسنة 2018، ومن بينها غرامات تصل إلى 25 مليون جنيه مصري (حوالي 1,6 مليون دولار أمريكي)، وحجب مواقع إلكترونية بشكل دائم أو مؤقت. وفي العام نفسه، أصدر "المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام" "لائحة الضوابط والمعايير اللازمة لضمان التزام المؤسسات الصحفية والمؤسسات الإعلامية بأصول المهنة وأخلاقياتها... والقواعد والمعايير الضابطة للأداء الصحفي والإعلامي والإعلاني والأعراف المكتوبة" ("لائحة الضوابط والمعايير")، وذلك في محاولة على ما يبدو لتقديم مزيد من التفسيرات للتعبيرات المُبهمّة مثل "الأداب العامة" و"النظام العام" و"الأمن القومي".

وتنص "لائحة الضوابط والمعايير" على مطالبة الصحفيين بعدم نشر أو بث أي مواد "تحرّض على الفسق والفجور أو تحرّض على الشذوذ"، و"التغطية المتوازنة لجرائم العنف ضد المرأة... لتجنب التضييق والمبالغة". وتُعد هذه التعليمات انتهاكاً للحق في حرية التعبير وحرية الحصول على المعلومات، كما تمثل تمييزاً ضد "مجتمع الميم"، وتنتهك حق ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي في الإنصاف. وتنص "لائحة الضوابط والمعايير" أيضاً على مطالبة الصحفيين بالتقيّد فقط بالبيانات والمعلومات الرسمية في تغطيتهم للهجمات الإرهابية والعمليات العسكرية، وهو نص يتماشى مع "قانون مكافحة الإرهاب".

وترى منظمة العفو الدولية أن تلك القوانين التي صدرت عام 2018 وما يرتبط بها من عقوبات وقواعد وضوابط تمثل تهديداً خطيراً للحق في حرية التعبير، الذي كفلته المادة 19 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" والمادة 9 من "الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب"، اللذين انضمت إليهما مصر كدولة طرف.

وكثيراً ما تبرر السلطات المصرية حملتها القمعية على الحق في حرية التعبير وحرية الحصول على المعلومات بدعوى "الأمن القومي"، إلا إن "التعليق العام رقم 34 الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان" بالأمم المتحدة، والذي يفسر التزامات الدول بموجب المادة 19 من "العهد الدولي"، يؤكد أن أي قيود تُفرض على الحق في حرية التعبير، بما في ذلك القيود التي تُفرض لدواعي "الأمن القومي"، لا يجوز أن تكون مبرراً "للقمع"، أو لحجب معلومات عن الجمهور تكون ذات مصلحة عامة مشروعة ولا تضر بالأمن القومي، أو لمقاضاة الصحفيين أو الباحثين أو الناشطين في مجال البيئة، أو المدافعين عن حقوق الإنسان، أو بأخرين لأسباب تتعلق بنشرهم تلك المعلومات".

³ "قانون تنظيم الصحافة والإعلام" (القانون رقم 180 لسنة 2018) هو القانون الذي ينظم إنشاء منصات إعلامية خاصة وسلوك وسائل الإعلام الخاصة والعامة. ويركز "قانون الهيئة الوطنية للصحافة" (القانون رقم 179 لسنة 2018) على تنظيم الصحف والمواقع الإخبارية الإلكترونية التي تديرها الدولة، بينما يركز "قانون الهيئة الوطنية للإعلام" (القانون رقم 178 لسنة 2018) على تنظيم القنوات التلفزيونية والمحطات الإذاعية المملوكة للدولة. أما "قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات" (القانون رقم 175 لسنة 2018)، ويُعرف أيضاً باسم "قانون مكافحة جرائم الإنترنت"، فيركز على المواقع الإلكترونية التي تنشر مواد تُعتبر ضارة بالاقتصاد الوطني أو الأمن القومي.